



تحية طيبة وبعد ،،،

فيالإشارة الى التوصيات الصادرة عن الاجتماع السادس عشر للمجموعة الوزارية للتنمية الصناعية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٥/١/١٩ برئاسة السيد الفريق نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير الصناعة والنقل وبحضور السيد المهندس وزير الاستثمار والتجارة الخارجية ومنها المطالبة بمنع تصدير خردة النحاس بأي شكل من أشكالها نظراً لأهميتها للصناعة المحلية خاصة في ظل الندرة الشديدة ونقص المعروض منها والارتفاع الكبير في أسعارها محلياً وعالمياً.

والى الاجتماع المنعقد في هذا الشأن بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٦. والمتنتهى الى بعض التوصيات ومنها أهمية تشديد الرقابة على كافة المنافذ الجمركية لضمان عدم تهريب أية كميات من خردة وفضلات النحاس الى خارج البلاد بالمخالفة لأحكام القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ بشأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات ومنها النحاس والمستمّر العمل به حتى تاريخه بموجب القرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠٢٤.

أتشرف بالاحاطة أنه ورد كتاب جمرک صادر دمياط رقم ٩٣٣ بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٢ بشأن ما تبين أثناء انتهاء الاجراءات الجمركية على البائنين الجمركيين رقمي ١١٥٣٧، ١١٥٣٨ لسنة ٢٠٢٤ جمرک المنطقة الحرة بمدينة نصر والمحرر عنهما بوصلة جمرک دمياط باسم شركة ميثود ايجيبت اليجيبت اليجيبت اليجيبت لتصنف مصنوعات نحاسية (باس بار)، حيث تبين من الكشف والمعاينة سلامة السيول الجمركية وان المضمول بالكامل عبارة عن فضلات وخردة نحاس واصناف نحاسية مصهورة ومصبوبة بالمخالفة لما هو وارد بالمستندات الجمركية وبوصلة الجمارك وبكميات تزيد عن الكميات الواردة للشركة المشار اليها من الخارج، مما يبرهن على قيام الشركة بالتحايل لتهريب كميات من خردة وفضلات النحاس للخارج بالمخالفة لأحكام القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ بشأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات المشار اليه وتعديلاته.

وفي ضوء ما سبق فقد تشاورنا سيادتكم الرأي في ان الامر يتطلب التعميم على كافة المنافذ الجمركية بتشديد الرقابة والتدقيق في عمليات الفحص والمعاينة للرسائل المصدرة سواء من السوق المحلي الى المناطق الحرة او من المناطق الحرة للخارج وذلك لضمان عدم تكرار مثل تلك الحالات مستقبلاً والتي تلحق اشد الضرر بالصناعة المحلية وذلك فضلاً عن تعارضها مع أحكام القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ وتعديلاته المشار اليها. ما يذم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،
رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية
أ. د. أسامة الوصال



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support

قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور تصدير رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥

إشارة إلى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

إلحاقاً بـ :-

* منشور تصدير رقم ٧ لسنة ٢٠٢٢ والمعلن به القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ بشأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت.
* منشورات تصدير أرقام ١٠ لسنة ٢٠٢٣ و ١٢، ١١ لسنة ٢٠٢٤، والمنشورات المعلنّة تباعاً في هذا الشأن والمنتهية بمنشور تصدير تذكيري رقم ١ لسنة ٢٠٢٥.

يراعى اتباع ما يلي

* يطبق كتاب السيدة الدكتور / رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ٢٧١ المؤرخ في ٢٠٢٥/٢/١٨ والوارد إلينا في ٢٠٢٥/٢/٢٤ الموضح بعاليه بكل شروطه، بشأن التعميم على كافة المنافذ الجمركية بتشديد الرقابة والتدقيق في عمليات الفحص والمعاينة للرسائل المصدرة سواء من السوق المحلي الى المناطق الحرة أو من المناطق الحرة للخارج، وذلك لضمان عدم تكرار حالات التحايل لتهريب كميات من خردة وفضلات النحاس للخارج مستقبلاً والتي تلحق اشد الضرر بالصناعة المحلية، وذلك فضلاً عن تعارضها مع أحكام القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ بشأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت وتعديلاته.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ،،،

مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

د/ عاصم صلاح الكاشف

مدير إدارة

البحوث الفنية ودعم القطاعات

أ/ حنان السيد فراج

محمد السيد فراج

الإسكندرية في ٢٦ شعبان ١٤٤٦ هـ
الموافق ٢٥ فبراير ٢٠٢٥ م
السيد الأستاذ /